

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠١٢

بتعديل بعض أحكام القرار رقم ١١٢٢ لسنة ١٩٩٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٢٢ لسنة ١٩٩٠ فى شأن اعتبار مجموعة

الهندسة المدنية بوزارة الأشغال العامة والموارد المائية والجهات التابعة لها وحدة واحدة فى مجال الترقى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٦ لسنة ١٩٩٤ فى شأن إعادة تنظيم المركز القومى

لبحوث المياه ؛

وبعد موافقة لجنة شئون الخدمة المدنية بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧ ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تضاف مصلحة الميكانيكا والكهرباء إلى الوحدات المعينة فى نص المادة الأولى

من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٢٢ لسنة ١٩٩٠ المشار إليه .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ رجب سنة ١٤٣٣ هـ

( الموافق ١٤ يونية سنة ٢٠١٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / كمال الجنزورى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الاميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٢

٢٥٦٧٩ س ٢٠١١ - ١٧٥٦